

الجَمِيعُ مُرْتَبَطُونَ بِالْبَلَادِ

رئاسة مجلس الوزراء

رقم الصادر: ١٢٤٣/ص

رقم المحفوظات: ٢١٦٣٩

بيروت، في: ٢٣/٧/٢٠٢٠

عاجل جداً

جانب نقابة الصيادلة في لبنان

الموضوع : تنفيذ توصيات لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا.

المرجع : - قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٠/٣/٧ تاريخ ٢٠٢٠.

- قرار رقم ٢٠٢٠/٩/٣١ تاريخ ٢٠٢٠.

بناءً لتوجيهات دولة رئيس مجلس الوزراء،

وتطبيقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٠/٣/٧ تاريخ ٢٠٢٠.

نودعكم ربطاً التوصيات الصادرة عن لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا

لإجراءات المقتضى ووضعها موضع التنفيذ الفوري.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

نقابة صيادلة لبنان

أمانة السر لجلسة

٩٤

رقم البريد: ٥٤١٧٥

تاريخ البريد: ٢٠٢٠/٧/٢٣

رقم الجلسه

تاريخ الجلسة



نَقْبَلَهُ حُصْنَادِلَهُ لِلْجَمِيعِ الْأَعْلَى	
<u>أَهَانَةُ السَّرِّ الْعَامِيَّةِ</u>	
رَقْمُ الْوَرَقَهُ	٤٤
تَارِيخُ الْوَرَقَهُ	٢٠٢٠/٠٧/٢٢
رَقْمُ الجَلْسَهُ	٧١٩٤
تَارِيخُ الجَلْسَهُ	

رقم: ٤٩٦ / أ د مج

### توصيات لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا

بتاريخ ٢٠٢٠/٠٧/٢٢ الساعة ١٥:٠٠ عقدت لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا إجتماعاً في السراي الكبير برئاسة الأمين العام للمجلس الأعلى للدفاع اللواء الركن محمود الأسمري، رئيس اللجنة وحضور الدكتور وليد الخوري مستشار السيد رئيس الجمهورية للشؤون الصحية، الدكتورة بترا خوري مستشاررة السيد رئيس الحكومة للشؤون الصحية، السيدة ليلى حجازي مستشاررة دولة رئيس الحكومة للعلاقات العامة، وممثلين عن وزارات الصحة العامة، العمل، الخارجية والمغاربيين، الداخلية والبلديات، الزراعة وعدد من الأطباء الإختصاصيين في المستشفيات الجامعية حيث جرى تقييم لواقع الوبائي في لبنان وصدر عن الاجتماع التوصيات التالية:

- ١- وزارة الصحة العامة التعميم على كافة المستشفيات والمختبرات المعتمدة لإجراء فحوصات الـ PCR وجوب الإشارة بوضوح إلى الحالات العاملة في القطاع الصحي (طبيب، ممرض، صيدلاني، عامل اداري...) وكذلك للحالات المماثلة من المرضى الذين يتلقون العلاج لديها وذلك عند تزويد الوزارة بالحالات الإيجابية على أن تقوم كافة المؤسسات الصحية أيضاً بإعلام وزارة الصحة العامة بصورة فورية بجميع الحالات الإيجابية ضمن العاملين لديها.
- ٢- التعميم على كل من نقابات الأطباء، الصيادلة و الممرضات والممرضين ابلاغ المنتسبين اليها وجوب اعلام وزارة الصحة العامة على الخط الساخن ١٢١٤ باصابتهم بفيروس كورونا مع ذكر الصفة الطبية ومكان العمل.
- ٣- وزارات الأشغال العامة والنقل ، الخارجية والمغاربيين والداخلية والبلديات التعميم على الجهات المعنية وجوب حيازة جميع الوافدين الغير اللبنانيين إلى لبنان ( عبر الحدود البرية، البحرية والجوية ) على نتيجة فحص PCR سلبية تعود لمدة تقل عن ٩٦ ساعة من تاريخ السفر.
- ٤- وزارة الأشغال العامة والنقل - المديرية العامة للطيران المدني التعميم على كافة شركات الطيران ووجوب تعينة جميع القادمين على متنهما إلى لبنان بيان ببيان بالمعلومات الشخصية بواسطة التطبيق العائد لوزارة الصحة العامة (arcg.is/0GaDnG) وذلك قبل الحصول على بطاقة الصعود إلى الطائرة (boarding pass).
- ٥- التأكيد على التوصية السابقة لجهة تعميم وزارة الأشغال العامة والنقل ووزارة الخارجية والمغاربيين على الوافدين إلى لبنان من الدول التي لا يتم فيها اجراء فحص الـ PCR وجوب التزام العزل داخل فنادق تحددها وزارة السياحة لهذه الغاية وذلك لمدة ٢٤ ساعة لحين صدور نتيجة فحص الـ PCR الذي أجري في المطار على أن يتم خلال هذه المدة تحديد موعد واسم المختبر الذي سيجري فيه فحص الـ PCR الثاني المعتمد وتتولى وزارة الداخلية والبلديات مراقبة التنفيذ بالتنسيق مع وزارة الصحة العامة.

٦- وزارة الأشغال العامة والنقل - المديرية العامة للطيران المدني التعميم على كافة شركات الطيران العاملة في مطار بيروت الدولي أسماء الفنادق التي ستتحدها وزارة السياحة موضوع البند رقم ٥  
أعلاه

٧- وزارة الداخلية والبلديات - وزارة الصحة العامة - رئاسة مطار بيروت الدولي اعداد آلية للتأكد من دقة معلومات الوافدين وحسن نقل غير الحائزين منهم على نتيجة سلبية لفحص الـ PCR الى الفنادق التي ستعتمد من قبل وزارة السياحة.

٨- التأكيد على التوصية السابقة لجهة تكليف وزارة الأشغال العامة والنقل، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة الخارجية والمغتربين التعميم على كافة الراغبين بالقدوم إلى لبنان ( عبر الحدود البرية، البحرية والجوية ) من غير اللبنانيين ضرورة حيازة بوليسية تأمين صالحة لمدة إقامتهم في لبنان تغطي كافة تكاليف العلاج من فيروس كورونا على الأراضي اللبنانية وأن هذه الخدمة ستكون متوفرة أيضاً من قبل شركات التأمين العاملة في لبنان.

٩- وزارة الصحة العامة العمل على رفع جهوزية المستشفيات الحكومية والخاصة وتأمين الموارد الطبية والصحية اللازمة "لتقدير حاجات المستشفيات والقطاع الصحي في لبنان المعمم من قبل منظمة الصحة العالمية في هذا الخصوص.

١٠- التأكيد على التوصية السابقة لجهة تكليف وزارة الصحة العامة التعميم على المستشفيات والمراكز الصحية إعتماد الآلية التالية والإشراف على تنفيذها في حال ظهور إصابة بفيروس كورونا ضمن العاملين في المؤسسة وفقاً لما يلي:

أ- بالنسبة للمؤسسة الصحية التي يقل فيها عدد الأسرة عن المئة في حال ظهور إصابة بفيروس كورونا بين العاملين فيها( طاقم طبي، تمريضي، صحي، إداري،....) يتم إجراء فحص للمخالطين لهذه الحالة وفي حال تبيّن وجود إصابتين إضافيتين يتم إجراء فحوصات شاملة لجميع العاملين في هذه المؤسسة.

ب- بالنسبة للمؤسسة الصحية التي يزيد فيها عدد الأسرة عن المئة في حال ظهور إصابة بفيروس كورونا بين العاملين فيها( طاقم طبي، تمريضي، صحي، إداري،....) يتم إجراء فحص للمخالطين لهذه الحالة وفي حال تبيّن وجود إصابتين إضافيتين يتم إغلاق الأقسام المعنية لاتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة وإجراء فحوصات للمخالطين للحالات المستجدة و في حال تبيّن وجود حالات مستجدة يتم إجراء فحوصات شاملة لجميع العاملين في هذه المؤسسة.

١١- إعتماد مركز الطيونة - بلدية الغبيري ( ٣٠٦٤٣١ ) كمركز للحجر لصالح المواطنين اللبنانيين على أن يصار إلى المباشرة بالعمل على تجهيزه وتشغيله من قبل محافظ جبل لبنان وذلك بالتنسيق مع البلدية المعنية وزارات الصحة العامة ، الداخلية والبلديات والشؤون الإجتماعية.

- الجهة المنفذة:**
- وزارة الداخلية والبلديات
  - وزارة الصحة العامة
  - وزارة الخارجية والمعتربين
  - وزارة الشؤون الإجتماعية
  - وزارة الأشغال العامة والنقل ( المديرية العامة للطيران المدني )  
( المديرية العامة للنقل البري والبحري )
  - وزارة العمل
  - وزارة السياحة
  - نقابة أطباء لبنان في بيروت والشمال
  - نقابة الصيادلة في لبنان
  - نقابة الممرضين والممرضات في لبنان

٢٣/٠٧/٢٠٢٠ ببروت في

اللواء الركن محمود الأسمر

رئيس لجنة متابعة التدابير

والإجراءات الوقائية لمكافحة كورونا

